



جامعة القاهرة
كلية الحقوق

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

تحت عنوان

**المسؤولية المدنية للمورد
على شبكات المعلومات**

إعداد الباحث / أحمد كمال أحمد صبري

تحت إشراف
الأستاذ الدكتور

محمد شكري سرور

أستاذ القانون المدني

جامعة القاهرة

فهرس الرسالة

أ	المقدمة
١	الفصل التمهيدي: الدخول إلى مجتمع المعلوماتية.
٣	المبحث الأول: التطور التاريخي لظاهرة المعلوماتية.
٣	المطلب الأول: تطور المفهوم ومظاهره.
٣	أولاً: قدم مفهوم الظاهرة.
٤	ثانياً: ارتباط المعلومة بوسيلة نقلها.
٧	المطلب الثاني: ثورة المعلوماتية.
٧	أولاً: انفجار المعلوماتية.
١٠	ثانياً: انفجار الاتصالات عن بُعد والسمعي البصري.
١٢	المبحث الثاني: مفهوم المعلومة والغموض المرتبط به.
١٣	المطلب الأول: الغموض المرتبط بفكرة المعلومة.
١٣	أولاً: التعريف اللغوي للمعلومة.
١٨	ثانياً: النظريات المثارة حول غموض المعلومة.
٢٣	ثالثاً: تعدد التعريفات القانونية والفقهية للمعلومة.
٢٧	المطلب الثاني: الغموض المرتبط بتعدد وشروط توريد المعلومة.
٢٧	أولاً: تعدد المتدخلين في نقل المعلومة.
٢٨	١- موردي المعلومة.
٢٩	أ - موردي المضمون أو المحتوى.
٢٩	(١) المنتج.
٣٠	(٢) الجامع.
٣٠	(٣) مبتكر المعلومة.
٣١	ب- الموردون أو الوسطاء الفنيون.
٣١	(١) مورد الخدمة.
٣٢	(٢) عامل الحجز.
٣٢	(٣) الناقل.
٣٣	(٤) الموزع.
٣٤	(٥) مورد الدخول.
٣٤	أ (مورد الدخول الناقل.
٣٤	ب) مورد الدخول الوسيط للمعلومات العامة المنقولة بواسطة المستخدم.

٣٥	ج) مورد الدخول الذي يوفر الارتباط بالمعلومة.
٣٦	(٦) مورد آلات البحث.
٣٧	أ) الدفاتر.
٣٧	ب) الآلات.
٣٨	(٧) السمسار.
٣٩	٢- تعدد المستخدمين.
٤٣	ثانياً: تعدد وتنوع الشبكات.
٤٣	١- شبكة الانترنت.
٤٥	٢- شبكة المينائل كنموذج فرنسي.
٤٧	٣- الشبكات الخاصة.
٤٨	المبحث الثالث: التنظيم القانوني لنشر المعلومة.
٤٨	المطلب الأول: أنظمة التوريد.
٤٨	أولاً: نظام الإعلان السابق.
٥١	ثانياً: نظام الرقابة.
٥٢	١- المجلس الأعلى للتليمانك.
٥٣	٢- لجنة التليمانك المجهولة.
٥٣	٣- اللجنة الاستشارية للاتصال عن بعد.
٥٤	٤- اللجنة القومية للمعلوماتية والحريات.
٥٤	٥- المجلس الأعلى للسمعي البصري.
٥٦	المطلب الثاني: تعدد الأنظمة القانونية.
٥٦	أولاً: توزيع المعلومة بالمينائل.
٥٧	١- نظم الاحتكار.
٥٧	٢- نظام تحديد الخدمة.
٥٨	أ- اتفاقية الكشك.
٥٩	ب- اتفاقية التليتل.
٥٩	٣- الدور الرئيس للشركة الفرنسية للاتصالات.
٦١	ثانياً: توزيع المعلومة على شبكة الانترنت.
٦١	١- سهولة الدخول للشبكة.
٦٢	٢- تخفيف الالتزامات.
٦٤	الباب الأول: شروط قيام مسئولية مورد المعلومة على الشبكة.

٦٦	[١] المعلومة الخاطئة.
٦٧	الفصل الأول: العيوب المتعلقة بجوده المعلومة.
٦٨	المبحث الأول: جوده المعلومة من ناحية المضمون أو المحتوى.
٦٨	المطلب الأول: المعايير التقليدية لتقدير جوده المعلومة.
٦٨	أولاً: دقه المعلومة.
٦٩	١- جمع المعلومة.
٦٩	٢- معالجة المعلومة.
٧٠	٣- حفظ المعلومة.
٧٠	٤- نشر المعلومة.
٧١	٥- التوزيع التجاري للمعلومة.
٧١	٦- نقل المعلومة.
٧٢	٧- الرقابة الكاملة على منتج المعلومة.
٧٢	ثانياً: حداثة أو معاصرة المعلومة.
٧٣	١- تفريد الموردين.
٧٤	أ- الموزع.
٧٤	ب- المنتج.
٧٤	٢- الأعمال المادية الملموسة .
٧٥	ثالثاً: شمولية المعلومة.
٧٨	المطلب الثاني: المعايير الحديثة لتقدير جودة المعلومة.
٧٨	أولاً: ملائمة المعلومة .
٧٩	ثانياً: صدق المعلومة.
٨٠	١- الصدق في تقديم المعلوم.
٨١	٢- الصدق في محتوى أو مضمون المعلومة.
٨٣	المبحث الثاني: جوده المعلومة من الناحية الفنية.
٨٣	المطلب الأول: الدقة في الدخول إلى المعلومة.
٨٣	أولاً: تقنية الدخول.
٨٤	ثانياً: الدخول المنظم.
٨٤	١- التقديم وإمكانية الدخول على المعلومة.
٨٥	٢- الدخول بدون ضرر للمعلومة.
٨٦	أ- تصنيف البرامج المدمرة.

٨٨	ب- وسائل نقل البرامج المدمرة.
٨٩	ج- مصادر وطرق النقل.
٨٩	د- الحماية القائمة.
٩٠	المطلب الثاني : الدقة في الاستشارة عن المعلومة.
٩٠	أولاً: السيطرة أو التحكم في تكاليف الخدمة.
٩٢	ثانياً: استمرارية الخدمة.
٩٣	الفصل الثاني: العيوب المتعلقة بمشروعية المعلومة.
٩٤	المبحث الأول: مشروعية المعلومة بالنظر إلى حماية البيانات ذات الخاصية الشخصية.
٩٨	المطلب الأول: مشروعية بناء هيكل المعلومة.
١٠٠	أولاً: الضوابط المتعلقة بموضوع الجمع.
١٠١	١- المعلومات الحساسة:
١٠١	أ - المبدأ العام: تحريم الجمع والاستخدام.
١٠٢	ب- استثناءات المبدأ.
١٠٢	(١) الموافقة الصريحة للشخص المعنى بالمعالجة.
١٠٥	(٢) المعالجة التي تقوم بها جمعيات أو هيئات لا تسعى للربح.
١٠٦	(٣) المعالجة المتعلقة بحرية التعبير .
١٠٩	(٤) الاستثناءات التي تم إدخالها بواسطة القرار الأوربي.
١١٠	(٥) المعالجة المتعلقة بالمصلحة العامة.
١١١	ج- التطبيقات المتنوعة:
١١٢	(١) التطبيقات في نطاق الجنسية.
١١٣	(٢) التطبيقات في نطاق الآراء السياسية، الفلسفية والدينية.
١١٣	٢- المعلومات المتعلقة بالجرائم، عقوبات أو الإجراءات الامنية:
١١٤	أ - المبدأ العام:- رقابة الجمع.
١١٤	ب- استثناءات المبدأ.
١١٦	٣- الحياة الخاصة.
١٢١	أ- ماهية الحياة الخاصة.
١٢١	(١) التعريف الايجابي للحياة الخاصة.
١٢٤	(٢) التعريف السلبي للحياة الخاصة.
١٢٧	ب- نطاق الحق في الحياة الخاصة.
١٢٨	(١) الحياة العاطفية والزوجية أو العائلية.
١٢٨	(٢) الحالة المالية للشخص.

- ١٢٨ (٣) محل إقامة ورقم تليفون الشخص
- ١٢٨ (٤) الآراء السياسية.
- ١٢٩ (٥) الحياة المهنية أو الوطنية للشخص .
- ١٢٩ (٦) نشر صور الأشخاص " الحق في الصورة ".....

١٣١ **ثانياً:** الضوابط المتعلقة بطرق الجمع.

- ١٣٢ ١- الالتزام بالأمانة في الجمع.
- ١٣٣ ٢- حق الاعتراض.
- ١٣٦ ٣- الالتزام بالإعلام.
- ١٣٧ ٤- المشكلات العملية المترتبة على تطبيق هذه الالتزامات.

١٣٨ أ - مقارنة بين الالتزام بالأمانة والالتزام بالإعلام.

١٤١ ب- حدود الالتزام بالإعلام.

١٤٣ **المطلب الثاني:** مشروعية استغلال هيكل المعلومة.

١٤٣ **أولاً:** القواعد المتعلقة باداءه هيكل المعلومة.

١٤٣ ١- مبدأ الغائبة:

١٤٤ أ - تطبيق المبدأ.

١٤٥ ب- مخالفة الغائبة.

١٤٦ ٢- حق الإطلاع:

١٤٦ أ - صاحب حق الإطلاع.

١٤٨ ب- ممارسة حق الإطلاع.

١٤٨ (١) الإطلاع المباشر.

١٤٩ (٢) الإطلاع غير المباشر.

١٥٠ **ثانياً:** القواعد المتعلقة بحفظ هيكل المعلومة.

١٥٠ ١- السرية والأمن.

١٥١ أ - السرية.

١٥٢ ب- الأمن.

١٥٤ ٢- الالتزامات المتعلقة بالمدة الزمنية للحفظ.

١٥٤ أ - الحق في النسيان.

١٥٦ ب- الذاكرة الدائمة.

١٦٠ **المبحث الثاني:** المشروعية بالنظر إلى حماية الملكية الفكرية.

١٦٦ **المطلب الأول :** تأثير الانترنت على حق المؤلف.

١٦٦ **أولاً:** التطوير التاريخي لحق المؤلف.

- ١- امتياز صاحب المكتبة على المستند المطبوع. ١٦٧
- ٢- امتياز المؤلف على مصنفة. ١٦٩
- ٣- ملكية المؤلف لثمرة عملة. ١٧٠

ثانياً: الثورة الرقمية. ١٧٤

- ١- الرقمية تتعلق فقط بالأرقام. ١٧٤
 - أ - إمكانية الحفظ. ١٧٥
 - ب- إمكانية الاستشارة. ١٧٥
 - ج - إمكانية النسخ. ١٧٦
 - د- إمكانية الدمج. ١٧٦
 - ٢- ارتباط الرقمية بالإنترنت. ١٧٦
 - ٣- تأثير الانترنت على حق المؤلف. ١٧٦
 - أ - استنساخ المصنف. ١٧٦
 - ب- تجزئة المصنف. ١٧٧
 - ج- المصنفات غير محددة الموضوع. ١٧٨
 - ٤- تأثير الرقمية يتجاوز حق المؤلف. ١٧٩
 - أ - هل يؤدي ذلك إلى تعميم النشر أو أخفاء المستندات والمراجع. ١٧٩
 - ب- هل يشترط مراقبة المستخدمين لحماية حق المؤلف. ١٨٠
- ## المطلب الثاني: شروط الاستخدام المشروع للمصنف. ١٨٠

أولاً- ضرورة الترخيص. ١٨٢

- ١- نظام حق المؤلف. ١٨٥
- أ - المصنفات الأدبية. ١٨٦
- (١) الأخذ المباشر للمصنف المصدر أو الأصلي. ١٨٦
- (٢) المصنف المشتق. ١٨٧
- ب- المصنفات الموسيقية. ١٩٢
- ج - المصنفات الفنية. ١٩٥
- (١) حماية المصنفات الفنية. ١٩٥
- (٢) الحالة الخاصة بالتصوير. ١٩٧
- د - المصنفات السمعية البصرية. ١٩٩
- ٢- نظام الحقوق المجاورة. ١٩٩
- أ - حق فناني الأداء. ٢٠٠
- ب- حق المتدخلين في استرجاع المصنف. ٢٠١

- ٢٠٣ **ثانياً: التفاوض على الحقوق.**
- ٢٠٣ ١- التفاوض على الترخيص.
- ٢٠٣ أ - مجال أو نطاق التفاوض.
- ٢٠٥ (١) الترخيص المتعلق بالمدى والغاية من الاستغلال.
- ٢٠٥ أ (النسخ
- ٢٠٨ ب) الترجمة.
- ٢٠٨ ج) بعض المعالجات الأخرى.
- ٢٠٨ (٢) الترخيص المتعلق بمكان ومدة الاستغلال.
- ٢٠٩ ب- أنظمه الأجر المطبقة.
- ٢٠٩ (١) مشكله تحديد الأجر النسبي.
- ٢١٠ (٢) التقدير الجزافي.
- ٢١١ ٢- الحماية للحق الادبي
- ٢١١ أ - الحق في النشر.
- ٢١٢ ب- الحق في احترام الاسم أو الأبوة.
- ٢١٢ ج- الحق في احترام المصنف.
- ٢١٣ **المطلب الثالث: الاستثناءات التشريعية والتطورات الناتجة عن التطبيق العملي.**
- ٢١٣ **أولاً- الاستثناءات التشريعية.**
- ٢١٤ ١- الترخيص غير الضروري.
- ٢١٤ أ - مصنفات الدومين العام.
- ٢١٤ (١) المصنفات الخالية من الابتكار.
- ٢١٤ (٢) الوثائق الرسمية.
- ٢١٥ (٣) المصنفات التي انتهت مدة حمايتها.
- ٢١٦ ب- المعلومات الصحفية.
- ٢١٧ ٢- الترخيص المستبعد.
- ٢١٧ أ - أقوال الصحافة.
- ٢١٨ ب- المعلومات الحديثة.
- ٢١٩ ج- الصور الساخرة - العمل الفني أو الادبي المتقلد، الكاريكاتير.
- ٢١٩ (١) قبول لغاية اللعب.
- ٢٢٠ (٢) رفض الغموض.
- ٢٢٠ د - التحليلات والمقتطفات القصيرة.
- ٢٢٠ (١) التحليلات.

٢٢١	 (٢) المقتطفات القصيرة.
٢٢٢	 أ (في نطاق المصنفات الأدبية.
٢٢٣	 ب) في نطاق المصنفات الموسيقية.
٢٢٤	 ج) في نطاق المصنفات الفنية.
٢٢٧	 هـ- التمثيل.
٢٢٨	 و - النسخ الخاص.
٢٢٨	ثانياً - التطورات الناتجة عن التطبيقات العلمية.
٢٢٩	 ١- التسامح المطبق في شأن بعض الإشكال الجديدة.
٢٢٩	 أ - المختصرات.
٢٣١	 ب- الملخصات.
٢٣٢	 ج- الفهارس.
٢٣٣	 ٢- شروط استخدام الإشكال الجديدة.
٢٣٣	 أ- أنواع الفهارس.
٢٣٣	 (١) العناوين.
٢٣٥	 (٢) العلامات.
٢٣٥	 (٣) هياكل المعلومة المكونة.
٢٣٥	 أ (حماية البيانات.
٢٣٧	 ب) حماية قواعد البيانات.
٢٣٧	 - حماية قواعد البيانات بواسطة حق المؤلف "صعوبة التطبيق"---
٢٤٠	 - الحماية الخاصة لمنتجات قواعد البيانات "سهولة التطبيق".-----
٢٤١	 ٤- مصنف الوسائط المتعددة.
٢٤٦	 ب- نظام التطبيق.
٢٤٦	 (١) المصنفات المشتركة والمصنفات المركبة.
٢٤٨	 (٢) المصنفات الجماعية.
٢٤٩	 (٣) بعض صور المصنفات الفكرية الأخرى.
٢٥٠	 أ (مصنفات الصور.
٢٥٠	 ب) مصنف السمعى البصري.
٢٥١	 ج) مصنف البرامج.
٢٥٢	 د) مصنفات العاملين.
٢٥٣	 هـ) ابتكارات موظفين الدولة.
٢٥٤	 و) المقالات الصحفية على الشبكة.

- ج- استغلال البيانات داخل الاتحاد الأوربي. ٢٥٦
- ١) القرار الاوربي في نطاق قواعد البيانات. ٢٥٦
- أ (الحماية المستندة على حق المؤلف. ٢٥٦
- ب) الاعتراف بحق من نوع خاص. ٢٥٨
- ٢) نقل البيانات داخل الاتحاد الاوربي ٢٥٩
- أ (النظام المطبق على البيانات المستند على حرية تداول السلع. ٢٥٩
- ب) النظام المطبق على البيانات المستند على حرية تقديم الخدمات. ٢٦٠
- المطلب الرابع:** تقدير تشريع حق المؤلف. ٢٦١
- أولاً:** تطبيق التشريعات الحالية مع بعض الصعوبات. ٢٦١
- ١- إمكانية تطبيق القانون الذي يحمى حقوق المؤلف ومصنفه على الانترنت. ٢٦١
- أ - التشريع على الملكية الفكرية يعتبر المصنف كنتيجة لنشاط ابتكاري. ٢٦٢
- ب- رقمية المصنفات لا تغير من طبيعتها. ٢٦٢
- ٢- تطبيق بعض العناصر المتعلقة بحق المؤلف يمثل بعض الصعوبات. ٢٦٣
- أ - تطوير التقنيات الرقمية لا يؤثر بنفس الدرجة على كل العناصر لحق المؤلف. ٢٦٣
- ب- الاستثناءات القضائية على حق النسخ تبين الخطر على فاعلية هذا الحق. ٢٦٦
- ثانياً:** عيوب التشريع الحالي لحق المؤلف. ٢٦٨
- ١- توضيح الأوضاع بالنسبة للأعمال وأصحابها. ٢٦٨
- أ - مشكلة أنشاء المصنف في الواقع لا تمثل صعوبة خاصة. ٢٦٨
- ب- استخدام مفهوم المصنف المشترك يسبب صعوبة أكثر. ٢٦٩
- ٢- يجب توضيح الأعمال الخاصة لحق المؤلف. ٢٧١
- أ - النسخ المؤقت المتوسط. ٢٧١
- ب- النسخ القريب الذي يقوم به الخادم. ٢٧٢
- ثالثاً:** النتائج أو التأثيرات عل مفهوم لحق المؤلف. ٢٧٣
- ١- المشكلة النظرية: مفهوم لحق المؤلف. ٢٧٣
- أ - حق المؤلف في القانون الروماني - الجرمانى. ٢٧٣
- ١) الخاصية غير المادية لحق المؤلف. ٢٧٣
- ٢) العناصر غير المادية. ٢٧٥
- ٣) حق مختلط. ٢٧٥
- ب- نظام حق النسخ. ٢٧٦
- ٢- المشكلة العملية. ٢٧٧
- أ - سهولة الموضوع. ٢٧٨

٢٧٩	ب- بساطة الموضوع.
٢٨٢	[٣] المعلومة التي تسبب ضرراً.
٢٨٣	الفصل الأول: عناصر الضرر.
٢٨٦	المبحث الأول : وجود ضرر ناتج عن استخدام المعلومة المعيبة.
٢٨٦	المطلب الأول: طبيعة الضرر
٢٨٦	أولاً: الضرر المادي.
٢٨٧	ثانياً: الضرر الأدبي.
٢٩١	المطلب الثاني: خصائص الضرر.
٢٩٢	أولاً: وقوع الضرر على مصلحة مشروعة.
٢٩٤	ثانياً: الضرر الشخصي.
٢٩٥	١- الإضرار بالمصالح الجماعية.
٢٩٩	٢- الضرر غير المباشر.
٣٠١	ثالثاً - الضرر المؤكد.
٣٠٢	المبحث الثاني: تقويت الفرصة
٣٠٢	المطلب الأول : مجال تطبيق ضياع الفرصة.
٣٠٤	المطلب الثاني : حدود تطبيق تقويت الفرصة.
٣٠٥	أولاً: تقويت الفرصة بسبب المعلومة يجب أن تكون حقيقية.
٣٠٦	ثانياً: تقويت الفرصة لا يوجب إلا التعويض الجزئي.
٣٠٩	الفصل الثاني: علاقة السببية.
٣١٣	المطلب الأول: المعلومة المعيبة هي السبب الوحيد للضرر.
٣١٤	أولاً: مبادئ تطبيق علاقة السببية.
٣١٤	١- عدم الاكتفاء بوجود التزامن.
٣١٥	٢- تحليل خاص للوقائع.
٣٢١	ثانياً: حدود تطبيق علاقة السببية.
٣٢٣	١- الاعتراف بالضرر المباشر.
٣٢٤	٢- قبول الضرر غير المباشر.
٣٢٦	المطلب الثاني: اشتراك عوامل أخرى في أحداث الضرر مع المعلومة المعيبة "التقدير المتغير للضرر".
٣٢٦	أولاً: انتفاء علاقة السببية، القوة القاهرة.
٣٢٨	١- الخاصية الخارجية للقوة القاهرة.
٣٢٩	٢- الحادث غير متوقع ولا يمكن مقاومته.

- ٣٣٠ **ثانياً:** تقدير علاقة السببية في حالة تعدد أسباب حدوث الضرر.
- ٣٣٢ ١- تأثير النظريات المطبقة بالنظر إلى التزام الشركاء في التوريد.
- ٣٣٢ أ- النظريات المطبقة.
- ٣٣٤ ب- الالتزام التضامنى.
- ٣٣٧ ٢- التطبيقات العملية.
- ٣٣٨ أ - اشتراك الكوارث الطبيعية في إحداث عيب المعلومة.
- ٣٣٨ ب- فعل الغير يساهم في المعلومة المعيبة.
- ٣٤٠ ج- فعل الشخص المضرور الذي يشارك في حدوث المعلومة المعيبة. ---
- ٣٤٠ (١) السلوك الخاطئ للمضرور.
- ٣٤٢ (٢) السلوك غير الخاطئ للمضرور.
- ٣٤٢ **الباب الثاني:** النظام القانونى للمسئولية.
- ٣٤٦ **الفصل الأول:** المسئولية العقدية.
- ٣٤٧ **المبحث الأول:** وجود عقد صحيح.
- ٣٤٧ **المطلب الأول:** ماهية وطبيعة العقد.
- ٣٤٧ **أولاً:** الأشكال التعاقدية الممكنة.
- ٣٤٧ ١- الشكل التعاقدى على الشبكات المفتوحة.
- ٣٤٨ ٢- الشكل التعاقدى على الشبكات الخاصة.
- ٣٤٨ ٣- الشكل التعاقدى على شبكة المينائل.
- ٣٤٩ **ثانياً-** تكييف العقد "عقد مقالة".
- ٣٤٩ ١- خصائص عقد المقالة.
- ٣٥٠ ٢- الدعوة إلى التعاقد.
- ٣٥٢ ٣- سعر الخدمة.
- ٣٥٤ **المطلب الثاني:** شروط صحة العقد.
- ٣٥٤ **أولاً-** الرضا.
- ٣٥٤ ١- التعبير عن الرضا.
- ٣٥٦ ٢- صحة الرضا.
- ٣٥٨ **ثانياً-** أهلية المستخدم.
- ٣٥٩ ١- صعوبة الرقابة على استخدام الأطفال للخدمات العامة على الشبكة.
- ٣٥٩ أ - صعوبة التحكم أو الرقابة على طبيعة الخدمة.
- ٣٦١ ب- صعوبة الرقابة على مدة الخدمة.

ج- إغلاق الشبكة، بديل يتعذر تبريره. ٣٦١

٢- دخول الأطفال على خدمات الشبكة الخاصة بهم. ٣٦١

أ (الدخول إلى المعلومة على الشبكة يمثل نشاطاً للحياة الجارية. ٣٦٢

ب (الدخول إلى المعلومة على الشبكة نشاطاً يجب تنظيمه. ٣٦٢

(١) التنظيم القانوني. ٣٦٣

(٢) التنظيم الفني. ٣٦٥

ثالثاً- موضوع وسبب العقد . ٣٦٦

١- مفهوم موضوع العقد. ٣٦٦

أ - الوجود وامكانيه الوجود لموضوع العقد. ٣٦٧

ب- تحديد الموضوع. ٣٦٧

ج- مشروعية الموضوع. ٣٦٨

٢- مفهوم السبب في خدمة المعلومة على شبكة الانترنت. ٣٧٠

أ - تحديد السبب. ٣٧٠

(١) صحة السبب. ٣٧١

(٢) الغياب الجزئي للسبب. ٣٧٣

(٣) انتقاء السبب. ٣٧٤

(٤) تقدير السبب الحقيقي. ٣٧٥

ب- مشروعية السبب. ٣٧٦

(١) تطبيق المفهوم في الواقع. ٣٧٦

(٢) تطبيق الدفع بعدم الاستحقاق. ٣٧٨

(٣) الحالة الخاصة لخدمات المينائل الفرنسي. ٣٨٠

أ (الاتجاه الأول التحليل الكلي للخدمة. ٣٨٠

ب (الاتجاه الثاني التحليل الجزئي للخدمة. ٣٨٤

المبحث الثاني: تطبيق نظام العقد. ٣٨٧

المطلب الأول: تطبيق المسؤولية العقدية. ٣٨٧

أولاً: مسؤولية المورد ناقل المعلومة للمستخدم. ٣٨٧

١- تقدير الخطأ في توريد المعلومة. ٣٨٨

أ - تقدير الالتزام ببذل العناية. ٣٨٨

(١) التقصير في بذل العناية اللازمة. ٣٨٨

(٢) التقصير في الالتزام بالحيلة. ٣٩٠

(٣) التقصير في الالتزام بالرقابة. ٣٩١

- ٣٩٤ (٤) ظهور التزامات جديدة.
- ٣٩٧ ب- تأثير اجر المورد.
- ٣٩٨ ج- حدود الالتزام بوسيلة : سلوك مستخدم المعلومة.
- ٣٩٩ (١) السلوك العام للمستخدم.
- ٤٠٠ (٢) فطنه المستخدم.
- ٤٠١ ٢- تحديد الخطأ في توريد الاستشارة.
- ٤٠٢ أ - الأخذ في الاعتبار للخاصية الدافعة إلى الخدمة.
- ٤٠٣ (١) نطاق الخدمة.
- ٤٠٤ (٢) مقابل الخدمة.
- ٤٠٥ (٣) المعايير الأخرى التي يتمسك بها.
- ٤٠٥ ب- الالتزام المفروض على المورد.
- ٤٠٦ **ثانياً** - مسؤولية المورد ناشر المعلومة عن المستخدم.
- ٤٠٧ ١- تحديد الخطأ نحو مستخدم الخدمات المهنية.
- ٤٠٧ أ - إهمال المستخدم.
- ٤٠٨ ب- المستخدم موضوع المعلومة المعيبة.
- ٤٠٨ ٢- تحديد الخطأ نحو مستخدم الخدمات العامة.
- ٤٠٨ أ - استبعاد المستخدم.
- ٤٠٩ ب- المستخدم موضوع للمعلومة الخاطئة.
- ٤١٠ **المطلب الثاني:** الأنظمة العقدية.
- ٤١٢ **أولاً:** عوامل صحة شروط تحديد المسؤولية.
- ٤١٢ ١- صحة الشروط بالنظر إلى حماية المستهلك.
- ٤١٤ أ - صعوبة تحديد مفهوم المستهلك.
- ٤١٧ ب- تطبيق الحماية في نطاق المعلومة على الشبكة.
- ٤١٧ (١) خدمات التسلية.
- ٤١٨ (٢) الخدمات المتخصصة أو المهنية.
- ٤١٨ ٢- الالتزام بحسن النية.
- ٤٢١ **ثانياً:** الأنظمة المتعلقة بتحديد شروط قيام المسؤولية.
- ٤٢١ ١- الشروط المتعلقة بتوريد المعلومة.
- ٤٢١ أ - الشروط التي تحدد الخدمة.
- ٤٢١ (١) الشروط التي تحدد طبيعة الخدمة.
- ٤٢٣ (٢) شروط اليقظة.

- ٤٢٤ ب- الشروط التي تحدد الدخول.
- ٤٢٤ (١) شروط الحجز.
- ٤٢٦ (٢) الشروط التحذيرية.
- ٤٢٧ ٢- الشروط المتعلقة بالمعلومة المقدمة.
- ٤٢٧ أ - الشروط التي تحدد التزام المورد.
- ٤٢٨ (١) شروط تحديد الالتزام التي وافق عليها المستخدم.
- ٤٢٨ (٢) الشروط التي تحدد الاستخدام.
- ٤٢٩ (٣) شروط الإعفاء المستندة على السبب الخارجي.
- ٤٣٠ (٤) الشروط التي تحدد التعويض الواجب على المورد.
- ٤٣١ ب- الشروط المتعلقة بتطوير الخدمة مع الزمن.
- ٤٣١ (١) شروط إلغاء أو وقف العقد.
- ٤٣١ أ (خدمات الدخول المحجوزة.
- ٤٣٥ ب) خدمات الدخول المفتوحة.
- ٤٣٦ (٢) شروط إعادة التفاوض.
- ٤٣٨ **الفصل الثاني:** المجال الخاص بالمسئولية التقصيرية.
- ٤٣٩ **المبحث الأول:** المسئولية التقصيرية الناتجة عن الخطأ المدنى للمورد.
- ٤٣٩ **المطلب الأول:** مسئولية المورد نحو الغير.
- ٤٣٩ **أولاً:** المسئولية نحو الغير موضوع المعلومة.
- ٤٤٣ **ثانياً:** المسئولية نحو الغير لاستبعاده من المعلومة.
- ٤٤٩ **المطلب الثاني:** : المسئولية بالنظر إلى المستخدم.
- ٤٤٩ **أولاً:** حالة مورد المعلومة غير المتعاقد.
- ٤٥٠ **ثانياً:** حالة المستخدم غير المتعاقد.
- ٤٥٢ **المبحث الثاني:** : المسئولية التقصيرية الناتجة عن الخطأ الجنائي.
- ٤٥٣ **المطلب الأول:** : مسئولية مورد المعلومة عن النشر.
- ٤٥٧ **أولاً:** مسئولية العاملين التقليديين.
- ٤٥٨ ١- مسئولية مؤلف الرسالة.
- ٤٦٠ ٢- مسئولية المورد عن النشر.
- ٤٦٠ أ - نظام المسئولية المطبق على الناشرين.
- ٤٦٠ (١) نطاق الالتزام بالتحديد السابق لموضوع الرسالة.
- ٤٦٤ (٢) نظام الإعلان السابق.